

شركة الأوائل الدولية للأوراق المالية
(شركة ذات مسؤولية محدودة)
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية
تقرير ارتباط لتنفيذ إجراءات متفق عليها
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢

شركة الأوائل الدولية للأوراق المالية
(شركة ذات مسؤولية محدودة)
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية
تقرير إرتباط لتنفيذ إجراءات متفق عليها
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول ٢٠٢٢

جدول المحتويات

صفحة

١

الموضوع

٢-١

تقرير إرتباط لتنفيذ إجراءات متفق عليها تتعلق بمعلومات مالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الاول ٢٠٢٢

تقرير إرتباط لتنفيذ إجراءات متفق عليها

السادة رئيس واعضاء هيئة المديرين المحترمين
شركة الأوائل الدولية للأوراق المالية
(شركة ذات مسؤولية محدودة)
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

لقد قمنا بتنفيذ ارتباط لتنفيذ إجراءات متفق عليها متعلقة بمعلومات مالية شركة الأوائل الدولية للأوراق المالية "الشركة" وفقاً لمعيار الخدمات ذات العلاقة رقم ٤٤٠٠ "ارتباطات لتنفيذ إجراءات متفق عليها متعلقة بمعلومات مالية" المعتمد في المملكة الأردنية الهاشمية و المنطبق على ارتباطات الإجراءات المتفق عليها حول ما إذا كانت المعلومات الواردة في فقرة الموضوع المبينة أدناه ("الموضوع") قد تم التقرير عنها وعرضها للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢ بصورة صحيحة، من كافة النواحي الجوهرية.

إن الهدف من ارتباط الإجراءات المتفق عليها هو قيام المراجع بإجراءات تأخذ طبيعة المراجعة، والتي سبق وأن تم الاتفاق عليها بين المراجع والمنشأة وأية أطراف ثالثة مناسبة، واعداد تقرير عن الحقائق المكتشفة. إن ارتباط الإجراءات المتفق عليها ينبغي أن تتوافق مع المبادئ العامة لمعيار الخدمات ذات العلاقة رقم ٤٤٠٠ المعتمد في المملكة الأردنية الهاشمية و تتمثل في النزاهة و الموضوعية و الكفاءة المهنية و السرية و السلوك المهني و المعايير الفنية، ولا يعد الاستقلال مطلب لارتباطات الإجراءات المتفق عليها، ومع ذلك، فإن شروط الارتباط أو أهدافه أو المعايير الوطنية قد تتطلب من المراجع الالتزام بمتطلبات الاستقلال في قواعد سلوك وأداب المهنة في المملكة الأردنية الهاشمية. وعندما لا يكون المراجع مستقلاً، فإن توضيحاً في هذا الصدد ينبغي أن يكون في تقرير الحقائق المكتشفة.

إن معيار الخدمات ذات العلاقة رقم ٤٤٠٠ يتضمن تحديد شروط الإرتباط يجب على المراجع أن يتأكد مع ممثلي المنشأة، وعادة أطراف أخرى محددة والذين سيستلمون نسخاً من تقرير الحقائق المكتشفة، بأن هناك فهم واضح فيما يتعلق بالإجراءات المتفق عليها وشروط الارتباط.

الموضوع:

يتعلق موضوع الإرتباط لتنفيذ الإجراءات المتفق عليها وفقاً لمعيار الخدمات ذات العلاقة رقم ٤٤٠٠ حول مدى تطبيق شركة الأوائل الدولية للأوراق المالية ذات المسؤولية المحدودة لأحكام تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في أنشطة الأوراق المالية الصادرة بمقتضى أحكام قانون هيئة الأوراق المالية رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٢ وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠٧ خ لال السنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول ٢٠٢٢ .

ملخص الإجراءات المنفذة

١. التحقق من اعداد نظام داخلي لمكافحة غسل الأموال وتقوم إدارة الشركة بالعمل على تعديل هذا النظام ليصبح نظاماً متكاملأ حسب متطلبات وتعليمات مكافحة غسل الأموال.
٢. التحقق من قيام الشركة بتطبيق المتطلبات الرئيسية في التعليمات المشار إليها حيث أن إجراءات العمل المعتمدة من قبل هيئة الأوراق المالية والتي تتبعها الشركة في معاملاتها تحقق تلك المتطلبات.
٣. التحقق من وجود لدى الشركة سجل خاص لقيود عمليات القبض النقدية التي يزيد مبلغها عن ١٠,٠٠٠ دينار أردني علماً بأنه توجد بعض العمليات التي تمت مع عملاء معروفين لدى الشركة.

تقرير إرتباط لتنفيذ إجراءات متفق عليها (تابع)

الإستنتاج

بناء على الإجراءات المنفذة أعلاه، فقد تم التحقق مما يلي:

١. فيما يتعلق بالإجراء رقم (١) فقد تم التحقق من اعداد نظام داخلي لمكافحة غسل الاموال وتقوم إدارة الشركة بالعمل على تعديل هذا النظام ليصبح نظاماً متكاملاً حسب متطلبات وتعليمات مكافحة غسل الاموال
 ٢. فيما يتعلق بالإجراء رقم (٢) فقد تم التحقق من قيام الشركة بتطبيق المتطلبات الرئيسية في التعليمات المشار إليها حيث أن إجراءات العمل المعتمدة من قبل هيئة الأوراق المالية والتي تتبعها الشركة في معاملاتها تحقق تلك المتطلبات.
 ٣. فيما يتعلق بالإجراء رقم (٣) فقد تم التحقق من وجود لدى الشركة سجل خاص لتقيد عمليات القبض النقدية التي يزيد مبلغها عن ١٠,٠٠٠ دينار أردني علماً بأنه توجد بعض العمليات التي تمت مع عملاء معروفين لدى الشركة
- بناء على الإجراءات المنفذة، فقد تم التحقق مدى تطبيق شركة الاوائل الدولية للأوراق المالية ذات المسؤولية المحدودة لأحكام تعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب في أنشطة الأوراق المالية الصادرة بمقتضى أحكام قانون هيئة الأوراق المالية رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٢ وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠٧ خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الاول ٢٠٢٢.

نظراً لأن الإجراءات المذكورة أعلاه لا تشكل مراجعة أو فحص طبقاً لمعايير المراجعة أو معايير ارتباطات الفحص المعتمدة في المملكة الاردنية الهاشمية أو المعايير أو الممارسات الوطنية ذات الصلة فإننا لم نصدر أي تأكيد يتعلق بالمعلومات المالية.

إن تقريرنا هو فقط للغرض المنصوص عليه في الفقرة الأولى من هذا التقرير ولمعلوماتكم، وليس لاستخدامه في أي غرض آخر أولتوزيعه على أية أطراف أخرى. ويتعلق هذا التقرير فقط بالموضوع المحددة أعلاه في فقرة الموضوع.

التاريخ: ٢٢ كانون الثاني ٢٠٢٣

شركة العباسي وشركاه

(عضو مستقل في مور العالمية)



حسن أمين عثمان
إجازة رقم (٦٧٤)

